



الاتحاد العام العربي للتأمين المؤتمر العام الثاني

مقررات

المؤتمر العام الثاني للاتحاد العام العربي للتأمين

بغداد ٢٤-٢٧ آذار ١٩٦٥

انعقد في بغداد خلال الفترة من ٢٤ الى ٢٧ آذار ١٩٦٥ المؤتمر العام الثاني للاتحاد العام العربي للتأمين وحضر المؤتمر (٢٧) ممثلاً يمثلون (٢٣) شركة وهيئة ومؤسسة عربية تنتمي لـ (١١) دولة عربية كما هو مبين في الجدول الملحق .
وقد عقدت جلسة الافتتاح في قاعة الشعب ثم انعقدت جلسات المؤتمر الاخرى في القصر الابيض .

يعرب المؤتمر عن اسمى التقدير وعظيم الامتنان للسيد الرئيس عبد السلام محمد عارف رئيس الجمهورية العراقية على تفضله برعاية المؤتمر واناية السيد طاهر يحيى رئيس الوزراء الذي تفضل بتوجيه كلمته القيمة للمؤتمر في جلسة الافتتاح بتاريخ ٢٤ آذار سنة ١٩٦٥ . لقد احتوت كلمة السيد رئيس الحكومة العراقية على توجيهات كريمة وضعها المؤتمر في المقام الاول من اعماله .
ولقد شعر المؤتمرين بالمكانة الرفيعة التي يحتلها التأمين لدى حكومته الموقرة حيث ورد في كلمته القيمة (ان مؤسسات التأمين اركان هامة في اعادة الدولة على اداء مهمتها في رعاية المواطنين) .
كما ويسجل المؤتمر تقديره لما انطوت عليه كلمة السيد رئيس الحكومة العراقية حينما قال (اني لاشعر بكل فخر واعتزاز ان ارى في اغلب البلاد العربية اجهزة تأمينية تتفهم بالكفاءة الفنية والملاحة المالية والايفاء الناجز بالالتزامات بحيث اصبحت تضاهي بعملها ارقى الدول العربية في التأمين) . ويشعر المؤتمر بالارتياح التام نتيجة ازدياد عدد اعضاء الاتحاد حتى اصبح عدد اعضاءه (٢٣) عضواً ينتمي لـ (١١) دولة عربية الامر الذي يدل على مدى الاهمية الكبرى التي تعلقها هيئات التأمين العربية على الاتحاد ، ولا ادل كذلك على الاهمية التي تعلقها هيئات التأمين على الاتحاد من الرغبة الكريمة التي ابدتها بعض هيئات التأمين العربية باعتبارها من المؤسسين الامر الذي ينظر اليه المؤتمر ببالح التقدير .

ولقد عمدت الرئاسة للدورة الحالية للسيد رئيس وفد الجمهورية العراقية وذلك استناداً الى احكام المادة السابعة من النظام الاساسي كما تقرران يكون للرئيس ثلاثة نواب احدهما لا زال مستمراً بمهمته (السيد رئيس وفد الجزائر) وتم انتخاب نائبين آخرين هما (رئيس وفد الجمهورية العربية المتحدة وشركة التأمين العربية في لبنان) .

ونتيجة للمباحثات التي تمت خلال فترة انعقاد المؤتمر فقد انعقد الاجماع واتخذت

المقررات التالية :-



سري (منفصل)

القرار رقم (١)

القرار رقم (٢)

زيادة القدرة الاحتفاظية بسوق كل بلد منضم الى الاتحاد

لما كان الاتحاد يسعى الى تحقيق التعاون بين هيئات التأمين العربية العاملة في البلد الواحد وكذلك بين هيئات التأمين العربية في مختلف البلدان العربية فقد اقر المؤتمر العمل على زيادة القدرة الاحتفاظية في سوق كل بلد ممثل في الاتحاد وزيادة التبادل بين اسواق التأمين في مختلف البلاد العربية وتكليف اللجنة المختصة بتهيئة مشروع لزيادة القدرة الاحتفاظية يصلح للتطبيق في البلدان العربية بعد دراسة الواقع التأميني لهذه البلدان .

القرار رقم (٣)

تسهيل نقل الاحتياطي الحسابي لوثائق التأمين على الحياة من بلد الى آخر

لما كان الاتحاد يسعى الى تسهيل مهمة المواطنين العرب في علاقاتهم بشركات التأمين الاعضاء في الاتحاد فقد تقرر اتخاذ الوسائل التي من شأنها تسهيل نقل الاحتياطي الحسابي لوثائق التأمين على الحياة المحقوقة على حياة المواطنين العرب من بلد الى آخر في حالة تغيير محل اقامتهم تغييرا نهائيا وتكليف الامانة العامة للاتحاد بالاتصال بالامانة العامة لجامعة الدول العربية لخرض مفاتحة الدول العربية الاعضاء في الجامعة العربية لوضع التوصية موضع التنفيذ .

القرار رقم (٤)

التأمين الالزامي من المسؤولية المدنية الناشئة عن حوادث السيارات بالنسبة للسيارات التي تمر بالبلدان العربية المنضمة الى الاتحاد

رغبة من المؤتمر في تسهيل مرور السيارات بين البلدان العربية المنضمة للاتحاد وذلك من ناحية تسهيل تطبيق القوانين الالزامية المتعلقة بالتأمين من المسؤولية المدنية الناشئة عن حوادث السيارات فان المؤتمر يوصي بقيام اللجنة المختصة بالدراسات اللازمة لوضع حل مشترك لهذا الموضوع وايضا الشركات بالتداول فيما بينها للتقدم باقتراحاتها الى اللجنة على وجه السرعة .



القرار رقم (٥)

دعم شركات التأمين العربية

بالنظر الى ان من اهم اهداف الاتحاد دعم شركات التأمين العربية في اسواقها فقد قرر المؤتمر الطلب الى حكومات الاعضاء جعل التأمين (وخاصة الاستيرادات) يجري محليا وتكليف الامانة العامة للاتحاد بالسعي لدى الحكومات المعنية من اجل وضع ذلك موضع التنفيذ .

القرار رقم (٦)

تعيين امين عام متفرغ للاتحاد

لاحظ المجلس ان المهام الملقاة على عاتق الامانة العامة هي من السعة بحيث تقتضي التفرغ التام لها لذلك فقد تقرر تعيين امين عام متفرغ للاتحاد وذلك بقيام السادة الاعضاء بتوجيه ترشيحاتهم الى مكتب الامانة العامة وتخويل رئيس الاتحاد مع نواب الرئيس تعيين امين عام متفرغ وتحديد راتبه ومدة عقده خلال فترة لا تتجاوز الثلاثة اشهر من تاريخ انعقاد هذا المؤتمر .

القرار رقم (٧)

تمثيل فلسطين بصفة مراقب

رغبة من المؤتمرين في ان يشركوا اخوانهم الفلسطينيين في اعمالهم فقد قرر المؤتمر تمثيل فلسطين بصفة مراقب (بالرغم من عدم وجود شركة تأمين ممثلة لفلسطين في الاتحاد) دون ان يخضع هذا التمثيل الى رسوم الاتحاد .

القرار رقم (٨)

تخويل الرئيس صلاحية الصرف لتعيين امين عام

بالنظر لما جاء في القرار رقم (٦) فقد قرر المؤتمر تخويل السيد رئيس الاتحاد صلاحية الصرف بما يجاوز الايرادات في حالة عدم كفايتها لمواجهة رواتب الامين العام المتفرغ الذي سيعين في المستقبل وتوزيع الزيادة على الاعضاء كل حسب مساهمته في ميزانية الاتحاد .



القرار رقم (٩)

اعتبار بعض الاعضاء كمؤسسين

بالنظر للرغبة التي ابدتها بعض الاعضاء بتعديل النظام الاساسي للاتحاد بشكل يسمح باعتبار من انتمى للاتحاد مؤخرًا عضوا مؤسسًا او حذف كلمة المؤسسين الواردة في المادة الرابعة فقد تقرر تأجيل البت في هذا الموضوع الى المؤتمر القادم حيث من المحتمل ان تستدعي الضرورة اجراء بعض التعديلات على النظام الاساسي لكي ينظر في الامر مرة واحدة .

القرار رقم (١٠)

تحديد حد ادنى لعدد ممثلي كل بلد في
عضوية اللجان الخمس

ومن اجل تهيئة الظروف الملائمة لعمل اللجان التابعة للاتحاد وذلك عن طريق تحديد حد ادنى لعدد ممثلي كل بلد في عضوية اللجان الخمس فقد تقرر ترك الامر الى الشركات والهيئات الاعضاء على ان تكون الشركة او الهيئة هي العضو في اللجان بحيث تستطيع ان تنتدب من تشاء حسب الضرورة .

القرار رقم (١١)

تحديد موعد ومكان انعقاد المؤتمر الثالث

تقرر ان يعهد تحديد زمان ومكان انعقاد المؤتمر الثالث الى مكتب الرئاسة حيث تقرر تخيير مكتب الرئاسة (الرئيس ونوابه) النظر في الدعوات التي ستوجه الى الاتحاد وتحديد زمان انعقاد المؤتمر خلال فترة لا تقل عن السنة من هذا التاريخ .